رَبْطُ الأسبَابِ بمُسَبَّبَاتِهَا - دِرَاسَةٌ أُصوليَّةٌ- جَائِحَة كورونا اتمُوذجاً

م. د. محمد علي مرعي

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة، وأتمُّ التسليم على سيدنا محمد الصادق الأمين، وعلى آله وأصحابه، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.أما بعد: فإنَّ من أهمِّ ما يعتني به علماء الأصولِ هو البحث عن الأسبابِ المؤدية إلى بيان الأحكام، من خلال النظر في النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، والإجماع، والقياس، لتظهرَ لهم الأحكام، والتي من بينها النظرُ في الأسباب ومسبباتها في ظلِّ الحوادث، والواقعات والنوازل، فيبني بها الأحكام على ضوء تلك الحوادث. ومما حدث ووقعَ في زمننا المعاصر هو وجود جائحة كورونا، التي أخلّت بالنظام العام في جميع بلدان العالم؛ لكثرة الإصابات، ولما يُشكّله هذا الوباء من خطورة كبيرة على أرواح الناس بصورة عامة؛ بسبب انتشاره الفضيع من شخص لآخر، مما أدّى إلى استنفار عام في جميع دول العالم لمواجهة هذا الوباء، ولوضع الحلول المناسبة للوقاية منه، والتي كان من بينها، منع الاختلاط، والتباعد قدر الإمكان بين الأشخاص، وتغطية الفم والأنف، واستخدام المطهرات بشكل منتظم. فضلاً عن أنَّ هذا الوباء قد أثر أيضاً على بعض العبادات، كصلاة الجمعة، والجماعة، ورص الصفوف في الصلاة، وانتشاره منع المصاب عن أداء فريضة الصوم، وكذلك أثر بصورة مباشرة على فريضة الحج. فكان البحثُ عن الأسباب ومسبباتها، وأثر جائحة كورونا على الأسباب من الأمور المهمة لدى طلبة العلم بصور خاصة، والمسلمين بصورة عامة؛ وذلك ليتعرّف الناس على أحكام دينهم في ظلِّ هذه الجائحة؛ فمن أجل ذلك شرعتُ في هذا البحث الموسوم بـ: **(ربط الأسباب بمسبباتها –دراسة أصولية– جائحة كورونا انموذجاً)**.وإنَّ هذا البحث من الأهمية بمكان؛ لما ينبه المسلمين على بعض الأحكام الشرعية التي تتغير بسبب تغيّر أسبابها.وقد قسَّمتُ البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة جمعتُ فيها أهم النتائج، وكما يأتي:

- المقدمة.
- المبحث الأول: التعريف بمفردات العنوان:
- المطلب الأول: تعريف السبب، والمسببات لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: تعريف الجائحة لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثالث: التعريف بجائحة كورونا.
- المبحث الثاني: أنواع السبب وعلاقته بمُسبباتِهِ:
- المطلب الأول: أنواع السبب باعتبار نوع المُسبَّب.
- المطلب الثاني: العلاقة الرابطة بين السبب والمسبب.
- المبحث الثالث: الأثر المترتب من ربط جائحة كورونا بالأسباب ومسبباتها:
- المطلب الأول: الأثر المترتب على الصلاة.
- المطلب الثاني: الأثر المترتب على صوم.
- المطلب الثالث: الأثر المترتب على الحج.
- الخاتمة.

فنسأل الله أنْ يوفقنا في ذلك، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه وسلم.

المبحث الأول: التعريف بمفردات العنوان:

المطلب الأول: تعريف السبب لغة واصطلاحاً:

أولاً: تعريف السبب لغةً:السّبَب: الْحَبل أَو الْخَيط، وَالْجمع أَسبَاب، وبيني وَبَين فلَان سَبَب، أَي: حَبل يوصَل[1].فلما رَأَتِ الْعَرَبُ أَنَّ الْحَبْلَ تُقْضَى بِهِ الْحَوَائِجَ الْكَثِيرَة، كَاسْتِقَاءِ الْمَاءِ مِنَ الْآبَارِ، وَشَد الرِّحال، والخيام جعلت كل شيء تَقْضِي به الحوائج سَبَبًا[2].ويأتي السببُ بمعنى الطريق، كما في قوله تعالى: ﴿ فَأَتۡبَعَ سَبَبًا ﴾ [3]، أي: طُرُق الأرض، ومعالمها التي يُتوصل بها إلى ما يريد[4].وتأتي بمعنى الأبواب، كما في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ فِرۡعَوۡنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبۡنِ لِي صَرۡحًا لَّعَلِّيٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ ٣٦ أَسۡبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًاۚ وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِفِرۡعَوۡنَ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَصُدَّ عَنِ ٱلسَّبِيلِۚ وَمَا كَيۡدُ فِرۡعَوۡنَ إِلَّا فِي تَبَابٖ ﴾ [5]، أي: أبواب السماوات[6].فبالجملةِ أنَّ كلَّ ما يُتوصَّل به إلى غيره، سواء كان حبلاً، أو باباً، أو طريقاً يُسمّى سبباً في اللغة، والله أعلم.

أولاً: تعريف السبب اصطلاحاً:عرَّف الأصوليون السبب بتعريفان مشهوران هما:

الأول: (هو كلُّ وصفٍ ظاهر مُنضبطٍ دلَّ الدليل السمعي على كونه مُعرفاً لحكمٍ شرعيٍّ طردياً كانَ، كجعلِ زوال الشمسِ سَبباً للصلاة، أو غير طرديٍّ، كالشدَّةِ المُطربةِ، سواء اطَّرَدَ الحكمُ معه أَو لم يَطَّرِدْ)[٧].**معنى التعريف:** هو المعنى الظاهر المعلوم المحدد الذي ثبت بالكتاب والسنة أنه علامة على وجود الحكم، أو هو ما ارتبط به غيره وجودًا وعدمًا[٨].

الثاني: (هو الذي يلزم من وجوده الوجود، ومن عدمه العدم لذاته)[٩].قوله: (هو الذي يلزم من وجوده الوجود) احترازٌ من الشرط؛ لأنَّه لا يلزم من وجوده الوجود، وقوله: (ومن عدمه العدم) احتراز من المانع؛ لأنَّه لا يلزم من عدمه وجود ولا عدم، وقوله (لذاته): احترازٌ مما لو قارنَ السبب فقدان الشرط أو وجود المانع، كالنصاب قبل تمام الحول، أو مع وجود الدين، فإنه لا يلزم من وجوده الوجود، لكن لا لذاته، بل لأمر خارج عنه، وهو انتفاء الشرط ووجود المانع[١٠].

المطلب الثاني: تعريف الجائحة لغة واصطلاحاً:

أولاً: الجائحة لغةً:جاحَهُ اللهُ يَجُوحُهُ جوحاً إذا استأصله، وَمِنْه اشتقاق الْجَائِحَة، وَهِي الْمُصِيبَة الْعَظِيمَة[١١].وأصابَتْهُمْ جائِحة، أَي: سَنَةٌ شديدةٌ اجتاحت أموالَهُم فَلم تَدعْ لَهُم وَجَاحاً، وجَاحَتْهُم السّنة واجتاحتهم، وَهِي تَجُوحُهم جَوْحاً وجِياحَةً، وَهِي سنة جَائِحَة جدْبَةٌ، وَنزلت بفلان جائِحة من الجوائِح[١٢].قال الجوهري[١٣]: (الجوح: الاستئصال)[١٤].

ثانياً: الجائحة اصطلاحاً:اختُلِف في تعريف الجائحة على قولين:

الأول: الجائحة: (هي كلّ ما لا يستطاع دفعه من الآفات إن علم به، سواء أكان بفعل الآدمي كالجيوش واللصوص، أو بغير فعله، كالبرد، والحرّ، والثلج، والمطر، والجراد، ونحو ذلك)[١٥].

الثاني: الجائحة: (هي كل آفة لا صنعَ لآدميٍّ فيها، كالحرّ، والعطشِ، والبردِ)[١٦].

نجدُ من هذان التعريفانِ أنَّ الفقهاء اقتصروا في ذكر الجائحة على كلِّ ما يحلُّ بالمال من آفات، ولم يُطلقوها على الأوبئةِ، لكنْ بعمومِ التعريفات نجدُ أنَّ كلَّ ما لا يُستطاعُ دفعه، سواء كان بفعلِ آدميٍّ أو بغير فعله، فهو جائحة، والأوبئة ممّا لا يُستطاعُ دفعه، فهي جائحةٌ، والله أعلم.

المطلب الثالث: التعريف بجائحة كورونا:

جائحة كورونا من الحوادث المستجدات التي اختلفَ الأطباء في التعريفِ بها، وبيان نشأتها، وطرق انتقالها، وكيفية الوقاية منها، ولعلَّ أدقَّ ما قيلَ فيها، هو ما نشرته "منظمة الصحة العالمية" بالتعريف بفيروس كورونا، ولكثرة الكلام عن هذا الفيروس، نقتصر على نقل ما قالته "منظمة الصحة العالمية"، من التعريف بفيروس كورونا، وكوفيد-١٩، وما هي أعراضه، وكيف ينتشر؟ وكيفية الحماية منه؟ وكما يأتي:

أولاً: ما هو فيروس كورونا؟ قالت "منظمة الصحة العالمية": (فيروسات كورونا هي سلالة واسعة من الفيروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان، ومن المعروف أنَّ عدداً من فيروسات كورونا تُسبِّبُ لدى البشر أَمراض تنفسية تتراوح حدتها من نزلاتِ البرد الشائعة إلى الأمراض الأَشد، وخامة مثل متلازمة الشرق الأَوسط التنفسية (ميرس)، والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (سارس)، ويُسبِّبُ فيروس كورونا المُكتشف مؤخراً مرض كوفيد-١٩)[١٧].

ثانياً: ما هو مرض كوفيد-١٩؟ قالت المنظمة: (مرض كوفيد-١٩ هو مرض معد يُسبِّبُهُ آخر فيروس تمَّ اكتشافُه من سلالة فيروسات كورونا، ولم يكن هناك أيَّ علم بوجودِ هذا الفيروس الجديد ومرضه قبل بدء تفشيه في مدينة ووهان الصينية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٩، وقد تحوّل كوفيد-١٩ الآن إلى جائحة تؤثر على العديد من بلدان العالم)[١٨].

ثالثاً: ما هي أعراض مرض كوفيد-١٩؟ هناك أعراض شائعة لمرض كوفيد-١٩، وأعراض غير شائعة، وهي كما يأتي:

١- **الأعراض الأكثر شيوعاً:** الحمى، والإرهاق، والسعال الجاف.

٢- **الأعراض الأقل شيوعاً، ولكن قد يُصاب بها بعض المرضى:** الآلام والأوجاع، واحتقان الأنف، والصداع، والتهاب الملتحمة، وألم الحلق، والإسهال، وفقدان حاسة الذوق أو الشم، وظهور طفح جلدي، أو تغير لون أصابع اليدين أو القدمين. وعادة ما تكون هذه الأعراض خفيفة وتبدأ بشكل تدريجي. ويصاب بعض الناس بالعدوى دون أن يشعروا إلا بأعراض خفيفة جداً[١٩].

رابعاً: كيف ينتشر مرض كوفيد-١٩؟ قالت منظمة الصحة العالمية: (يُمكنُ أنْ يلقط الأشخاص عدوى كوفيد-١٩ من أشخاص آخرين مصابين بالفيروس، وينتشر المرض بشكل أساسي من شخص إلى شخص عن طريق القُطيرات الصغيرة التي يفرزها الشخص المصاب بكوفيد-١٩ من أنفه، أو فمه عندما يسعلُ، أو يعطس، أو يتكلم، وهذه القطيرات وزنها ثقيل نسبياً، فهي لا تنتقل إلى مكان بعيد، وإنَّما تسقط سريعاً على الأرض،

ويمكنُ أن يلقط الأشخاص مرض كوفيد-١٩ إذا تنفسوا هذه القُطيرات من شخص مصاب بعدوى الفيروس، لذلك من المهم الحفاظ على مسافة متر واحد على الأقل (٣ أقدام) من الآخرين، وقد تحط هذه القطيرات على الأشياء، والأسطح المحيطة بالشخص، مثل: الطاولات، ومقابض الأبواب، ودرابزين السلالم، ويمكن حينها أنْ يُصاب الناس بالعدوى عند ملامستهم هذه الأشياء، أو الأسطح، ثم لمس أعينهم، أو أنفهم، أو فمهم، لذلك من المهم غسل المواظبة على غسل اليدين بالماء، والصابون، أو تنظيفهما بمطهر كحولي لفرك اليدين)[٢٠].

خامساً: كيفية الوقاية من هذا الفيروس:من أهم الإرشادات التي بثتها منظمة الصحة العالمية، عبر موقعها الرسمي، ما يأتي:

١- الحرص على ممارسة نظافة اليدين والجهاز التنفسي مهمة في جميع الأوقات وهي أفضل طريقة لحماية نفسك والآخرين.

٢- حافظ على مسافة متر واحد على الأقل (٣ أقدام) بينك وبين الآخرين عند الإمكان، وهي مسألة مهمة بشكل خاص إذا كنت تقف قرب شخص يسعل أو يعطس. وبما أن بعض الأشخاص المصابين بالعدوى قد لا تظهر عليهم الأعراض بعد أو لديهم أعراض خفيفة فقط، فإن الحفاظ على مسافة متباعدة عن الجميع هو فكرة جيدة إذا كنت في منطقة يسري فيها مرض كوفيد-١٩[٢١].

المبحث الثاني: أنواع السبب وعلاقته بمُسبباتِهِ:

المطلب الأول: أنواع السبب باعتبار نوع المُسبَّب:ينقسِمُ السببُ باعتبارِ نوع المُسبَّبِ، على قسمينِ:

الأول: السبب لحكم تكليفي:كما في قوله تعالى: أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ [٢٢] بَيَانٌ للسبب الْمُوجب، وَهُوَ دلوك الشَّمْسِ، فقد جعل الشَّرْع ذَلِك الْوَقْت سَبباً مُوجباً للصَّلَاة[٢٣].وكذلك رؤية الهلال سببٌ لجعل كلِّ يوم من أَيامِ رمضان سبباً للوجوب، وظرفاً له، فيصيرُ سبب رؤية الهلال كل يوم سبباً لوجوبِ الإيقاع فيه، وتفويتُهُ سبباً للصوم في يوم آخر من هذه الشهور[٢٤].

الثاني: سبب لإثبات ملك أو إزالته:كالبيع سبب لإثبات الملك، والعتق سبب لإزالة الملك، وعقد الزواج سبب لحل المتعة بين الزوجين، والطلاق سبب لإزالة حل المتعة، وهكذا[٢٥].

المطلب الثاني: العلاقة الرابطة بين السبب والمسبب:ينقسمُ السببُ من حيثُ العلاقة الرابطة بينه وبين المُسبب، على ثلاثة أقسام، وهي:

أولاً: السبب الشرعي: هو السبب الذي تكون العلاقة والرابطة بينه وبين المسبب ناتجة عن حكم شرعي، كالوقت بالنسبة لوجوب الصلاة، فإنه سبب له بحكم الشرع، والنصاب بالنسبة إلى وجوب الزكاة[٢٦].

ثانياً: السبب العقلي: ما كان مستمداً من العقل، ولم يكن ثابتاً عن طريق الشرع كوجود النقيض، فإنه سبب في انعدام نقيضه عقلاً، لعدم اجتماع النقيضين كالموت سبب لعدم الحياة، والصعود إلى موضع عال، فيما إذا وجب إلقاء الشيء منه، وهكذا[٢٧].

ثالثاً: السبب العادي: هو السبب الذي تكون العلاقة والرابطة بينه وبين المسبب ناتجة عن حكم العادة والعرف، مثل: حز الرقبة بالنسبة للقتل أو الذبح، والسفر للحج[٢٨].

المبحث الثالث: الأثر المترتب من ربط جائحة كورونا بالأسباب ومسبباتها:

المطلب الأول: الأثر المترتب على الصلاة:

الصلاة واجبة على كل مسلم ومسلمة في كلِّ حال، سواء كان في الصحّة أو المرض، أو الأمنُ أو الخوف، أو الحضر أو السفرِ، لا يسقطُ وجوبها في كلِّ حال؛ والسبب في ذلك ما ثبت في الكتابِ من قوله تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ [٢٩]، ولقوله ﷺ في حديث الإسراء: ((فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ))[٣٠]، لكنَّ الصلاة قد يطرأُ عليها بعض أحكام الرُّخص؛ بسبب بعض الحوادث، مثل: القصر والجمع بالنسبة للمسافرِ، وصلاة الخوف في حالة الخوف على النفس من عدو، والصلاة جالساً، أو مستلقياً لمن لا يستطيعُ القيام، أو الجلوس، وهكذا.وأما في حالة الأوبئة، والفايروسات، والجوائح، كما في جائحة كورونا، فقد تتغير بعض الأحكام بسبب تغير أسبابها، أو لطروء سبب آخر عليها، ومن هذه الأحكام:

أولاً: صلاة الجُمُعة والجماعة: صلاة الجُمعة فرضُ عينٍ؛ لقوله تعالى ۝٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ [٣١]، والأمر بالسعي إلى شيء خالياً عن الصارف لا يكونُ إلا لإيجابه[٣٢]، فكان حضور صلاة الجمعة فرضٌ على كل مسلمٍ ما تحققتْ به شروط الجمعة المذكورة في كتب الفقهاء، والتي منها أنْ لا يكونَ معذوراً بنحوِ مرضٍ[٣٣].إذا عرفنا هذا فما هو السبب المؤثر في عدم وجوبِ صلاة الجمعة في ظلِّ جائحة كورونا؟يُمكننا القولُ أنّ السبب المؤثر على وجوبِ الجمعة هو النصّ الوارد في سورة الجمعة في قوله تعالى ۝٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ [٣٤]، وقد قدّمنا اتفاق الفقهاء على

سقوط الجمعة عن أصحاب الأعذار، وكذلك ذكرنا ما اتفقت عليه منظمة الصحة العالمية من خطر جائحة كورونا على الأرواح، وأنَّ الإصابة بها تأتي بسبب الاختلاط، ومن جهة أخرى إنَّ الشريعة الإسلامية جاءت بحفظ الضروريات الخمس التي من بينها حفظ النفس، فحفظها واجبٌ، وهو آكد من وجوب صلاة الجمعة، والقاعدة الأصولية تقول: (إذا تعارض الواجبين قدّم آكدهما)[٣٥]، فيقدّم حفظ النفس على صلاة الجمعة، فيكونُ السبب المؤثر على منع صلاة الجمعة هو وجود جائحة كورونا، التي قد تحدثُ خللاً في حفظ الأنفس المأمورِ بحفظها، والله أعلم.

هذا بالنسبة إلى صلاة الجمعة، أمّا صلاة الجماعة فهي من باب أولى؛ وذلك لأنَّ صلاة الجماعة سنّة مؤكدة عند جمهور العلماء، فإذا تعارضت مع الواجب قدِّمَ الواجبُ على السنة، وكذلك ينطبقُ عليها الأعذار المبيحة لترك الجماعة كصلاة الجمعة[٣٦].

ثانياً: التباعد في الصفوف بين المصلين: وردت أحاديث كثيرة تحثُّ على رصّ الصفوف، وتسويتها، وسدّ الخلل، ونهت عن إحداث الفرجات فيها، فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ((أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا، وَصَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى))[٣٧]، وفي حديث آخر: ((أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ))[٣٨].فهذا الحديث، وأمثلته فيه أمر بسد الخلل، وإقامة الصف، ونهى عن الفُرجات، والقاعدة الأُصولية تقولُ: (الأمرُ المطلق يدلُّ على الوجوب، كما أنَّ النهي يدلُّ على التحريم ما لم توجد قرينة صارفة عن إرادة الوجوب، أو التحريم)، فذهب الظاهرية إلى أنَّ تسوية الصفوف، وسد الخلل واجبٌ في الصلاة للأمرِ بالحديث الأول، وذهب جمهور العلماء إلى أنّها سنة لوجود القرينة الصارفة عن إرادة الوجوب في الحديث الثاني من قوله ﷺ: ((فإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ))؛ لِأَنَّ حُسْنَ الشَّيْءِ زِيَادَةٌ عَلَى تَمَامِهِ وَذَلِكَ زِيَادَةٌ عَلَى الْوُجُوبِ[٣٩]، وقول الجمهور هو الراجح؛ لوجود القرائن الكثيرة الصارفة عن إرادة الوجوب في الأمر بتسوية الصفوف، والنهي عن ترك الفرج.فإذا تبيّن ذلك، وقياساً على مقصود الشارع في وجوب حفظ النفس –المقدمة على جميع الضروريات الخمس بعد حفظ الدين–، وبالنظرِ إلى ما قدَّمناه من سنيّة رصِّ الصفوف، وتسويتها، وعدم ترك الفُرج بين المصلين، وانطلاقاً من قول الأُصوليين: (الواجب أفضل من غيره، ومتى تعارض الواجب والمندوب قدم الواجب على المندوب)[٤٠]، فيكونُ الأثر المترتبُ على جعلِ التباعد في الصلاة مطلوباً هو وجود هذا الوباء، ومتى انتفى الوباء، يرجعُ إلى تسوية الصفوفِ، والله أعلم.

المطلب الثاني: الأثر المترتب على الصوم:

الصيامُ واجبٌ على كلِّ مسلم بالغ بنصِّ القرآن الكريم عند قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾[٤١]، وبقوله –عليه الصلاة والسلام–: ((وَصُومُوا شَهْرَكُمْ))[٤٢]، وعليه إجماعُ الأمة[٤٣].وللصائم أعذار تُبيحُ له الإفطار في شهر رمضان، منها: المرض؛ لقوله تعالى: ﴿ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾[٤٤]، فالسبب المؤثر في إباحة الإفطار هو المرض الحاصل للصائم، والمرض عذر، لكنَّ هذا العذر يوجبُ عليه قضاء الصوم في يومٍ آخر إذا قدر عليه، أو الفدية لمن لم يستطع القضاء لمرضٍ مزمن[٤٥].ويدخلُ في عذر المرض، المرضى بجائحة كورونا، فمن تحقق فيه المرض جاز له الإفطار بناءً على عموم المرض المذكور في الآية الكريمة، أمّا من لم يكنْ مُصاباً فلا يفطرُ بسبب عدم تعلّق الحكم به، فينتفي السبب المُبيح للإفطار.

المطلب الثالث: الأثر المترتب على الحج:

الحجُّ فرض عين على كل مسلم ومسلمة ما استطاع إليه سبيلاً في العُمر مرةً واحدة؛ لقوله تعالى: ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾[٤٦]، فيشترطُ في هذا الموضع الوقت ليجب الحج، وأمّا الاستطاعة فصفةٌ للعبد عندها يحلُّ الوجوب، وكان اعتبارها تيسيراً على العبادِ، كما في السفرِ بلا زادٍ ولا راحلةٍ من المشقة، وليست الاستطاعةُ بصفةٍ لما هو سبب، فلم يجعل من السبب[٤٧].والأمرُ بالحجِّ لا يتكرَّرُ، كما قال الإمام الغزالي[٤٨]: (فَإِنَّ مَا يَتَكَرَّرُ الْوُجُوبُ بِتَكَرُّرِهِ فَجَدِيرٌ بِأَنْ يُسَمَّى سَبَبًا؛ أَمَّا مَا لَا يَتَكَرَّرُ كَالْإِسْلَامِ وَالْحَجِّ فَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: ذَلِكَ مَعْلُومٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾[٤٩]، وَكَذَا وُجُوبُ الْمَعْرِفَةِ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ يَعْلَمُ بِالْعُمُومَاتِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى إِضَافَتِهَا إِلَى سَبَبٍ ... وَسَبَبُ وُجُوبِ الْحَجِّ الْبَيْتُ دُونَ الِاسْتِطَاعَةِ؛ وَلَمَّا كَانَ الْبَيْتُ

وَاحِدًا لَمْ يَجِبْ الْحَجُّ إلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً)[٥٠].إذا عرفنا أنَّ الاستطاعة صفة للعبدِ عندها يجبُ الحجُّ، وإذا لم تتحقق الاستطاعة سقط وجوب الحجِّ على العبدِ نعرفُ أنَّه عندما تنتشرُ الأمراضُ والأوبئة، وأنَّ من بين أبرز سُبل الوقاية من هذه الأمراض هو عدم الاختلاط يسقطُ وجوبُ الحجِّ عن جميع المسلمين في السنة التي فيها الوباء؛ والسببُ المؤثرُ في ذلك هو الحفاظ على الأنفُس، وعلى المسلمين من أنْ يفتك بهم هذا الوباء، فهذه أوجبُ من أداء هذا الواجب الذي بالإمكان أنْ يُؤدّى في وقت آخر، والله أعلم.

الخاتمة

يتلخصُ عملنا في هذا البحث بأهم النتائج التالية:

- كل ما يتوصّل به إلى الشيء فهو سببٌ في اللغة.
- السبب: ما يلزم من وجوده الوجود، ومن عدمه العدم لذاته.
- كلَّ ما لا يُستطاعُ دفعه، سواء كان بفعلِ آدميٍّ أو بغير فعله، فهو جائحة.
- اتفقَ أطباء منظمات الصحة العالمية على خطورة فايروس كورونا (كوفيد-١٩)، وإنّه فايروس قاتل.
- إنَّ هم طرق انتشار هذا الفايروس هو المخالطة، والتلامس، والرذاذ.
- إنَّ أهم طرق الوقاية من هذا الفايروس: التباعد بين الأشخاص، وقلّة المخالطة، واستعمال الكمامات، والكفوف، واستخدام المطهّرات بشكل منتظم.
- ينقسمُ السبب باعتبار نوعه إلى: سبب لحكم تكليفي، وسبب لإثبات ملك أو إزالته.
- ينقسمُ السبب باعتبار العلاقة الرابطة بينه وبين المُسبب إلى: سبب شرعي، وعقلي، وعادي.
- لفيروس كورونا أثر على بعض العبادات يؤدي إلى تغير الأسباب الموجبة لها، كصلاة الجمعة، والجماعة، والتباعد بين الصفوف، والصيام، والحج.وفي الختام أسأل الله سبحانه وتعالى أنْ يجعله عملاً مباركاً، وأنْ يوفقني لخدمة الإسلام والمسلمين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهوامش

(١) جمهرة اللغة، مادة (سبب)، ١٠٠٠/٢.

(٢) التقفية في اللغة، ، ص١٤٧.

(٣) سورة الكهف: الآية ٨٥.

(٤) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ، ، ٢٩٠٨/٥.

(٥) سورة غافر: الآية ٣٦-٣٧.

(٦) لسان العرب، لمحمد ٤٥٨/١.

(٧) شرح مختصر الروضة، ، ٤٣٣/١؛

(٨) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ٣٩١/١.

(٩) ينظر: أنوار البروق في أنواء الفروق, ، ١٠٥/١.

(١٠) ينظر: شرح مختصر الروضة، للطوفي، ٤٣٤/١.

(١١) جمهرة اللغة، لابن دريد، مادة (حجو)، ٤٤٢/١.

(١٢) ينظر: تهذيب اللغة، ، مادة (جوح)، ٨٨/٥.

(١٣)سير أعلام النبلاء،١٧/ ٨٠ - ٨١.

(١٤) الصحاح تاج اللغة ، مادة (جوح)، ٣٦٠/١.

(١٥) ينظر: التوضيح في شرح المختصر ، ٥٧٣/٥.

(١٦) ينظر: الكافي في فقه الإمام أحمد، ، ٤٥/٢.

(١٧) موقع منظمة الصحة العالمية،

(١٨) ينظر: المصدر السابق.

(١٩) ينظر: المصدر نفسه.

(٢٠) موقع منظمة الصحة العالمية

(٢١) موقع منظمة الصحة العالمية،

(٢٢) سورة الإسراء: الآية ٧٨.

(٢٣) ينظر: أصول السرخسي ، ٢٢/١.

(٢٤) ينظر: الفروق، للقرافي، ٢٢١/١.

(٢٥) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي ، ٣٩٨/١.

(٢٦) ينظر: التحبير شرح التحرير في أصول الفقهم، ٣٩٤/١.

(٢٧) ينظر: شرح الكوكب المنير، ٣٩٥/١.

(٢٨) ينظر: شرح الكوكب المنير، لابن النجار، ٣٦٠/١؛ والوجيز، للزحيلي، ٣٩٨/١.

(٢٩) سورة إبراهيم: الآية ٣١.

(٣٠) صحيح البخاري، ، كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج، ٥٢/٥، برقم: ٣٨٨٧.

(٣١) سورة الجمعة: الآية ٩.

(٣٢) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام، ١٣٦/١.

(٣٣) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ٣٧١/٢.

(٣٤) سورة الجمعة: الآية ٩.

(٣٥) ينظر: المنثور في القواعد الفقهية، ، ٣٣٩/١.

(٣٦) ينظر: بدائع الصنائع ، للكاساني، ٢٥٧/١؛ ومواهب الجليل، للحطاب الرعيني، ٣/٢؛ والعزيز شرح الوجيز، للرافعي، ٢٩٩/٢؛ والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي، ٣٧١/٢.

(٣٧) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ١٧/١٠، برقم: ٥٧٢٤.

(٣٨) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب إقامة الصف من تمام الصلاة، ١٤٥/١، برقم: ٧٢٢.

(٣٩) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب ، ٣٢٥/٢.

(٤٠) ينظر: الفروق، للقرافي، ٢٢٣/٢.

(٤١) سورة البقرة: الآية ١٨٣.

(٤٢) مسند الإمام أحمد، تتمة مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي، ٤٨٦/٣٦، برقم: ٢٢١٦١. قال الأرنؤوط: حديث صحيح على شرط مسلم.

(٤٣) ينظر: الاختيار لتعليل المختار ١٠٤/٣.

(٤٤) سورة البقرة: الآية ١٨٤.

(٤٥) ينظر: الفروق، للقرافي، ٢٠٠/٣.

(٤٦) سورة آل عمران: الآية ٩٧.

(٤٧) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول، ٢٩٦/٢.

(٤٨)سير أعلام النبلاء، للذهبي، ١٩/ ٣٢٢؛ والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب، ، ص١١٦.

(٤٩) سورة آل عمران: الآية ٩٧.

(٥٠) ينظر: المستصفى, ، ص٧٥.